

## سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5218 - أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر  $\gamma$  أن رجلا من جيشان وجيشان من اليمن قدم فسأل رسول الله  $\text{ﷺ}$  عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي  $\text{ﷺ}$  ومسكر هو قال نعم قال رسول الله  $\text{ﷺ}$  كل مسكر حرام إن  $\text{ﷺ}$  عهد لمن شرب أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله  $\text{ﷺ}$  وما طينة الخبال قال عرق أهل النار أو قال عصارة أهل النار